

Distr.: Limited  
19 June 2014  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

## تقرير اللجنة الخاصة بشأن القرارات المتعلقة بالمسائل التنظيمية

الرئيس: السيد اكزافيه لاسو ميندوسا (إكوادور)

١ - نظرت اللجنة الخاصة، في جلستها الثامنة المعقودة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، في المسائل المتعلقة المتصلة بعملها، واتخذت قرارات بشأن بنود جدول الأعمال المبينة أدناه.

## مسألة عقد مجموعة من الاجتماعات خارج المقر

٢ - في الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)، أذنت الجمعية للجنة الخاصة بالاجتماع خارج مقر الأمم المتحدة، كلما وحيثما كان عقد مثل هذه الاجتماعات ضرورياً لأداء وظائفها بفاعلية. وفي الفقرة ٣ (٩) (ج) من برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرارها ٢٦٢١ (د-٢٥)، أصدرت الجمعية توجيهاً إلى اللجنة بمواصلة عقد اجتماعات خارج المقر حسب الاقتضاء.

٣ - وقررت اللجنة الخاصة، بناءً على ذلك، أن تنظر في قبول ما قد يرد من دعوات لعقد هذه الاجتماعات في عام ٢٠١٥، وأن تطلب إلى الأمين العام، عندما تتبين تفاصيل هذه الاجتماعات، التماس الاعتمادات اللازمة في الميزانية طبقاً للإجراء المتبع.



الرجاء إعادة استعمال الورق



تمثيل اللجنة الخاصة في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها المنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المنظمات

٤ - قررت اللجنة الخاصة أن توصي الجمعية العامة بأن يستمر تمثيل اللجنة في الحلقات الدراسية والاجتماعات والمؤتمرات التي تنظمها هيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الناشطة في ميدان إنهاء الاستعمار. وستأذن اللجنة لرئيسها بإجراء مشاورات، حسب الاقتضاء، بشأن مشاركتها في تلك الاجتماعات، وكذلك بشأن مستوى التمثيل، لدى قبولها الدعوات. وطبقاً للممارسة المتبعة واستناداً إلى مبدأ التناوب، يجري الرئيس مشاورات مع أعضاء المكتب الذين يجرون، بدورهم، مشاورات مع أعضاء اللجنة التابعين لمجموعاتهم الإقليمية. ويجري الرئيس أيضاً مشاورات مع واحد من أعضاء اللجنة من مجموعة إقليمية غير ممثلة في المكتب. وقررت اللجنة الخاصة أن توصي الجمعية العامة بتخصيص اعتمادات كافية في الميزانية لتغطية نفقات هذه الأنشطة في عام ٢٠١٥.

#### خطة المؤتمرات

٥ - أشارت اللجنة الخاصة إلى أنها اتبعت بدقة، خلال السنة، المبادئ التوجيهية المبينة في قرارات الجمعية العامة بشأن خطة المؤتمرات، ولا سيما القرار ٢٥١/٦٨. وتمكنت اللجنة، بفضل تنظيمها برنامج عملها على نحو فعال وإجراء مشاورات مستفيضة، من تقليل عدد اجتماعاتها الرسمية إلى الحد الأدنى. وقررت اللجنة الخاصة مواصلة استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل والفعال.

٦ - وقررت اللجنة الخاصة أيضاً، آخذة في اعتبارها حجم عملها المحتمل لعام ٢٠١٥، أن تنظر في عقد جلساتها وفقاً للجدول الزمني التالي:

#### (أ) الجلسات العامة

شباط/فبراير جلسة واحدة

آذار/مارس جلسة واحدة

حزيران/يونيه عدد أقصاه ٨ جلسات (٥ إلى ٨ جلسات أسبوعياً)

#### (ب) المكتب

عدد أقصاه ١٠ جلسات خلال السنة

٧ - وسيكون مفهوماً أن هذا البرنامج لن يحول دون عقد أية اجتماعات مخصصة قد تدعو الحاجة إليها، وأن اللجنة الخاصة قد تقوم في أوائل عام ٢٠١٥ بإعادة النظر في اجتماعاتها المقررة استناداً إلى أية تطورات جديدة قد تطرأ. وسوف تبذل اللجنة قصاراها، رهنأ بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة، لتقليل اجتماعاتها إلى أدنى حد ممكن في معرض تأدية مهامها.

#### مراقبة الوثائق والحد منها

٨ - أشارت اللجنة الخاصة إلى أنها قد اتخذت، خلال السنة، مزيداً من التدابير لمراقبة وثائقها والحد منها، امثالاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، ولا سيما القرارات ٥٠/٣٤ و ٦٨/٣٩ و ٢١١/٥١ بآء و ٢٣٧/٦٧ و ٢٥١/٦٨. وقررت اللجنة الخاصة، تماشياً مع هدف الحد من الوثائق، مواصلة تبسيط تقريرها الذي تقدمه إلى الجمعية العامة.

#### مسألة قائمة الأقاليم التي ينطبق عليها الإعلان

٩ - قررت اللجنة الخاصة، رهنأ بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين، مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها المقبلة.

#### الحلقات الدراسية الإقليمية

١٠ - قررت اللجنة الخاصة، رهنأ بأية توجيهات قد تصدرها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين في هذا الصدد، تنظيم حلقة دراسية في منطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٥، يحضرها ممثلون عن جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي. وأكدت اللجنة أنه ينبغي عقد الحلقة الدراسية الإقليمية بحيث يتسنى إتاحة أكبر قدر ممكن من الوقت للاستماع إلى وجهات نظر ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

#### مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة الخاصة

١١ - قررت اللجنة الخاصة أن توصي بمواصلة تيسير مشاركة ممثلي الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في أعمال اللجنة بالمقر، وذلك بأن تقوم الأمم المتحدة بسداد المصاريف المتصلة بمشاركتهم بموجب أحكام المبادئ التوجيهية التي عدتها اللجنة ووافقت عليها الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين.